قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على اتفاق التبادل التجارى

بين حكومتى جمهوريه مصر العربية ودولة البحرين

والموقع فى المنامة بتاريخ ١٩٩٣/١١/٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التبادل التجارى بين حكومتى جمهورية مصر العربية ودولة البحرين والموقع فى المنامة بتاريخ ٢١ / ١١ / ١٩٩٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ رمضان سنة ١٤١٤ هـ

(الموافق ١٦ فبراير سنة ١٩٩٤ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٤ محرم سنة ١٤١٥ هـ

(الموافق ١٣ يونيه سنة ١٩٩٤ م) .

اتفاق للتبادل التجارى

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة دولة البحرين

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة دولة البحرين رغبة منهما فى توطيد أواصر الصداقة بينهما وتعزيز وتطوير التبادل التجارى بين بلديهما الشقيقين على أساس من المصالح المشتركة والمنافع المتبادلة ، فقد اتفقتا على مايلى :

(المادة الأولى)

يشجع الطرفان المتعاقدان حرية تصدير واستيراد المنتجات الزراعية والصناعية ومنتجات الثروات الحيوانية والطبيعية - وغير ذلك من أنواع المنتجات ذات المنشأ المحلى من وإلى الطرف الآخر على ألا تكون من المنتجات التى تقضى القوانين والأنظمة المحلية بالبلدين بحظر استيرادها أو تصديرها ، كما يسعى الطرفان إلى تقديم كافة التسهيلات الممكنة والكفيلة بدعم حركة التجارة الخارجية بينهما وفقا لما تقضى به التشريعات والنظم المعمول بها فى كل من البلدين

(المادة الثانية)

يعمل الطرفان المتعاقدان على تشجيع نقل البضائع المتداولة بينهما بوسائل النقل الوطنية التابعة لكليهما كلما أمكن ذلك

(المادة الثالثة)

يعمل كل من الطرفين المتعاقدين على الاشتراك فى المعارض والأسواق الدولية التى تقام فى بلد الطرف الآخر ، كما يسمح كل منهما للطرف الآخر بإقامة المعارض والمراكز التجارية على أراضيه على أن يقدم له كافة التسهيلات اللازمة لتحقيق ذلك فى حدود القوانين والأنظمة المعمول بها فى كل من البلدين .

(المـادة الرابعة)

يعمل كل من الطرفين المتعاقدين على تشجيع التعاون وتبادل الزيارات بين ممثلى الغرف التجارية والصناعية وجمعيات رجال الأعمال والمال وغيرها من المؤسسات .

(المـادة الخامسة)

لأغراض هذا الاتفاق تتم المعاملات بين الطرفين بأى عملة حرة قابلة للتحويل .

(المـادة السادسة)

يقبل الطرفان مبدأ منح بعض التفضيلات والمزايا الجمركية على بعض السلع المتبادلة بينهما والتى يتفق البلدان على تحديدها فى بروتوكولات لاحقة لهذا الاتفاق .

(المـادة السابعة)

يصبح هذا الاتفاق سارى المفعول اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه بين البلدين لمدة ثلاث سنوات على أن يجدد تلقائيا مالم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته فى إنهاء العمل به بموجب إخطار كتابى قبل نهاية سريان الاتفاق بستة أشهر على الأقل . . . ويستمر تطبيق أحكام هذا الاتفاق على المعاملات التى نشأت خلال فترة سريان الاتفاق ، على أن تتم تصفية الحقوق المتعلقة بها خلال مدة زمنية يتفق عليها الطرفان المعنيان .

وقع هذا الاتفاق فى مدينة المنامة يوم الأحد الموافق ١٩٩٣/١١/٢١ من نسختين أصليتين باللغة العربية لهما نفس الحجية ويحتفظ كل طرف بإحداها .

عن حكومة دولة البحرين	عن حكومة جمهورية مصر العربيه
حبيب أحمد قاسم	**محمود محمد محمود بيومى**
وزير التجارة والزراعة	وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

وزارة الخارجيـــة

قرار رقـم ٦٠ لسنـة ١٩٩٥

وزيـــر الخارجيـــة

بعد الاطـلاع عـلى قـــرار الســيد رئيـــس الجمهـــوريـــة رقـــم ٦٠ الصـــادر بتاريخ ١٩٩٤/٢/١٦ بشأن الموافقة على اتفاق التبادل التجارى بين حكومتى جمهورية مصر العربية ودولة البحرين ، الموقع فى المنامة بتاريخ ١٩٩٣/١١/٢١ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٣ / ٦ / ١٩٩٤ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٦ / ٦ / ١٩٩٤ ؛

قـــرر :

(مـــادة وحيـــدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التبادل التجارى بين حكومتى جمهورية مصر العربية ودولة البحرين ، الموقع فى المنامة بتاريخ ١٩٩٣/١١/٢١

ويعمل به اعتبارا من ٢٤ / ٦ / ١٩٩٥

صدر بتاريخ ٢٩ / ٦ / ١٩٩٥

وزيـــر الخارجية

عمـــرو موســـى